

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / محمد وهي بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافأة من وزارة الخزانة تعادل الفرق بين مرتبه الأصل قبل الإحالة إلى المعاش وبين المعاش الأصلي المستحق له وذلك لمدة سنة واحدة اعتباراً من ١٦ أكتوبر سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٢٣ لسنة ١٩٦٢

باتصریح للسيد / محمد أحمد أبو النيل بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات لموظفي الدولة المدنيين ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / محمد أحمد أبو النيل بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافأة شاملة قدرها ٩ جنيهات و٨٩٦٥ ملها شهرياً ولمدة ستين اعتباراً من ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥١٦ لسنة ١٩٦٢

باتصریح للسيد / فؤاد خرام بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ،
وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / فؤاد خرام بالجمع بين المعاش المستحق له ومكافأة شهرية شاملة من وزارة الخارجية قدرها عشرون جنيهاً و٧٣٦ ملهاً ولمدة سنة اعتباراً من ٢٣ يونيو سنة ١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٤٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٢١ لسنة ١٩٦٢

باتصریح للسيد / محمد وهي بالجمع بين المكافأة والمعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،